

## الموقف التفاوضي في إطار مفاوضات اتفاق مكافحة الإغراق واتفاق الدعم والرسوم التعويضية

بدأت المفاوضات حول اتفاق مكافحة الإغراق والدعم في إطار إعلان الدوحة الصادر عن المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية والذي عقد بالدوحة في نوفمبر ٢٠٠١، في وضع برنامج العمل الخاص بالمفاوضات بشأن العديد من الموضوعات والقضايا ذات الصلة بتنفيذ وتطبيق الاتفاقيات الحالية. وقد اتفق الأعضاء وفقاً للفقرة ٢٨ علي تحسين وتوضيح الاتفاقيات سالفة الذكر لحماية المبادئ الأساسية أخذاً في الاعتبار احتياجات الدول النامية وعدالة التنافسية في الأسواق الدولية. ومنذ ذلك التاريخ تقدمت الدول بالعديد بمقترحات وظهر عدد من الدول الناشطة في تلك المفاوضات منها مجموعة دول الأصدقاء (هونج كونج والصين واليابان وسويسرا، إسرائيل، المكسيك ، كوريا، إلخ ... ) والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي ومصر والأرجنتين والهند وكندا ونيوزيلندا وأستراليا.

وقد عكست تلك الدول مواقفها بشكل عام من المفاوضات حيث أخذ الاتحاد الأوروبي موقف وسط بالنسبة للتعديلات المقترحة و ذلك للتخفيف من الضغط على الملف الزراعي ، كما أنه من أشد المؤيدين لقاعدة الرسم الأقل وآلية فض المنازعات المرنة من خلال مراجعة الإجراءات التي تتخذها الدول بواسطة لجنة مكافحة الإغراق بالمنظمة. أما بالنسبة لمجموعة الأصدقاء تتبنى هذه المجموعة وجهة النظر المنادية بضرورة القيام بالتعديل الجوهري لاتفاق الإغراق ومن ثم تتصب مقترحاتهم بصفة عامة على المادة ٢ ( تحديد الإغراق) و المادة ٣ ( تحليل الضرر) لتعقيد الاتفاق الأمر الذي سينعكس علي صعوبة تطبيقه علي مصدريهم حيث أنهم دول مصدرة في المقام الأول. بالنسبة لكندا وأستراليا ونيوزيلندا لا تمنع تلك الدول في إدخال بعض التعديلات الطفيفة على اتفاق الإغراق، والتي تقرها تشريعاتهم الداخلية و ذلك مثل تعزيز مبدأ الشفافية و تحليل المصلحة العامة مع الحفاظ علي التوقيتات الزمنية نظراً لقصر التوقيتات الزمنية للتحقيق في القضايا، أما الولايات المتحدة فإنها تسعفي المقام الأول من خلال المفاوضات إلي إقرار مبدأ التصفير الذي كان السبب في إدانته في العديد من قضايا تسوية المنازعات نظراً لأنه يؤدي إلي تضخم هامش الإغراق والحفاظ علي الاتفاق دون تعديل.

وفي هذا الصدد تقدمت مصر بالعديد من المقترحات والتي وصل عددها لعشرين مقترح رسمي تضمنت الرؤية المصرية لسير المفاوضات وفقاً لإعلان الدوحة وأوضحت كيف انعطفت المفاوضات عن توضيح الأحكام الغامضة في الاتفاق إلى التعديل الجوهري في أحكامه كما أوضحت أن ازدياد عدد قضايا الإغراق المرفوعة من قبل الدول النامية هو نتيجة لاستخدام هذه الدول لحقها

المشروع في حماية صناعاتها الوطنية من الممارسات الضارة بالتجارة، كما تضمنت بعض المقترحات تعديل بعض مواد الاتفاق مثل:

( الإعاقة المادية - إجراءات المراجعة - إجراءات المراجعة للمصدر الجديد - تحويل العملة - التهديد بالضرر - علاقة السببية - البيانات المتاحة - تقييم مساندة الشكوى- الإغراق المستهدف وفقاً للمادة ٢ )

وننتج عن هذه المفاوضات طيلة تلك الأعوام، نص صدر في ٣٠ نوفمبر ٢٠٠٧ الماضي عن رئيس مجموعة التفاوض في مجال القواعد السفير جيلرمو فاليس مسودته الأولى المراجعة لاتفاق تنفيذ المادة السادسة لمكافحة الإغراق (المشار إليه فيما بعد باتفاق مكافحة الإغراق) واتفاق الدعم والإجراءات التعويضية ( المشار إليه فيما بعد باتفاق مكافحة الدعم).

وعكس هذا النص المفاوضات التي تمت بين الأعضاء في مجال مكافحة الإغراق والدعم ودعم الأسماك في إطار أجندة الدوحة للمفاوضات الناتجة عن مؤتمر الدوحة الذي عقد عام ٢٠٠١. وقد نوه رئيس مجموعة التفاوض في مقدمة هذه المسودة الي أنه يعزز كمبدأ أهمية تحقيق توازن في المفاوضات والتي تولي عناية خاصة بمصالح كافة الأطراف. وأن النص المقترح ليس نهاية عملية المفاوضات ولكنها تعد الخطوة الأولى في مرحلة جديدة تعتمد علي المناقشات الفنية.

ومما هو جدير بالذكر أن هناك عدد من المقترحات التي تم تضمينها في المسودة الأولى لاتفاق مكافحة الإغراق كانت قد تم تقديمها أو تأييدها بواسطة مصر في المرحلة الأولى للمفاوضات. مثال علي ذلك مبدأ الإعاقة المادية لصناعة جديدة أو الوليدة (لا تزال محل إنشاء) من الواردات المغرقة وهذا المبدأ لم يكن قد وضع له تعريف محدد كما هو منصوص عليه في الإتفاق الحالي بالنسبة للتهديد بالضرر أو الإعاقة المادية. وأيضا التعريفات والإيضاحات التي تقدمت بها مصر من خلال مجموعة من المقترحات فيما يتعلق بالتهديد بالضرر للصناعة المحلية من الواردات المغرقة. بالإضافة الي المقترح المقدم والخاص بعلاقة السببية بين الواردات التي ثبت إغراقها والضرر الذي لحق بالصناعة المحلية للمنتج مثل وقد نص المقترح في هذا الصدد بأنه لا يتعين علي سلطات التحقيق القيام بدراسة لتحديد مقدار آثار الواردات المغرقة وأسباب الضرر الأخرى إنما يتعين عليها الإكتفاء بدراسة كيفية تأثير عوامل الضرر المختلفة علي الصناعة المحلية. وأيضا قدمت مصر مقترح ينص فحواه علي أن المعلومات المقدمة بواسطة الأطراف المعنية يجب إستخدامها طالما أنها لن تضر عبء علي سلطات التحقيق للوصول الي النتائج النهائية وفي النهاية دعمت مصر مقترح في مجال التحايل علي رسوم مكافحة الإغراق وكذا قدمت الاقتراح خاص بوضع قواعد منظمة لمراجعة رسوم مكافحة

الأغراق والمقترح الخاص بمعدل سعر الصرف في تحقيقات مكافحة الإغراق حيث أقرحت مصر أنه يتعين الإستعانة بمصادر رسمية لتحديد سعر الصرف.

كما أن النص تضمن مجموعة من التغييرات الإجرائية الهامة حيث نص علي المزيد من الإخطارات والمنشورات ووضع إلتزام علي سلطات التحقيق لتوفير الملف العام للأطراف المعنية للإطلاع عليه بمجرد بدء التحقيق والسماح بطبع نسخ لكافة المستندات التي يتم وضعها بالملف ووضع حدود زمنية قصيرة، كما أعطي حق للأطراف لإسترداد الرسوم.

وقد أعربت مصر عن عدد من التحفظات علي التعديلات التي تضمنها النص حيث ستؤثر علي فاعلية أدوات مكافحة الإغراق لمصر والدول النامية الأخرى نظراً لما تتطلبه تلك التعديلات من موارد مالية للقيام بتحقيقات مكافحة الإغراق وإخطار الأطراف بكافة الإجراءات. كما نوهت في الاجتماعات التي عقدت أن النص غير متوازن ولا يحقق مصالح الدول النامية. كما أن بعض التعديلات المقترحة تعد خروج عن المبادئ الأساسية التي تضمنها النص الحالي لإتفاق مكافحة الإغراق مثال علي ذلك : حظر النص الحالي علي الأعضاء بدء تحقيق مكافحة إغراق علي نفس المنتج لمدة عام فيما عدا حالة تغير الظروف أو إنهاء تحقيق مكافحة الإغراق الذي يتم تمديده لمدة أخرى في نهاية الخمس سنوات الثانية علي بدء التحقيق. وكذا تضمن النص إلتزام علي الأعضاء بدراسة الدفوع التي يتقدم بها الأطراف المحلية ذوي مصلحة والتي ستتأثر بفرض رسوم مكافحة الإغراق. هذه التعديلات المقترحة ستؤثر حتما علي مصالح الأعضاء التي تنوي الدفاع عن الصناعة الوطنية ضد الضرر الناجم عن الواردات المغرقة.

بالنسبة للإجراءات التعويضية أشار رئيس اللجنة في المقدمة الخاصة بالنص المقترح " أن هناك قبول بين الأعضاء بأن يكون التغير في قواعد إتفاقية الإغراق ملائمة ومناسبة وذلك أيضا بالنسبة الي إتفاق الدعم".

وبالرغم من ذلك لم يعكس رئيس اللجنة التغييرات في إتفاق مكافحة الأغراق علي إتفاق الدعم نظراً لأحتياج الموضوعات المقدمة للمزيد من المناقشة الفنية. وقد علقت مصر خلال الاجتماعات بأن التعديل في مجال إتفاق الدعم نقلاً عن إتفاق مكافحة الأغراق يجب وأن يتم بمنتهي الحرص.

كما يتضمن التعديل المقترح في مجال الدعم الأفقي تعريف للمقصود بالفائدة وتوضيح لما يعد دعم تصدير محظور، وتفاصيل عن قواعد حساب الدعم في إطار تحقيقات الدعم وأخيراً تعديلات علي القائمة الأيضاحية لدعم التصدير وبشكل أساسي الدعم الإئتماني.

كما تركزت التعديلات علي اتفاق الدعم في إضافة مرفق ٨ والذي يحتوي علي ثمان فئات محظورة من دعم الأسماك بالإضافة الي النص علي الاستثناءات العامة الخاصة بالأعضاء من الدول النامية ومن هذه الاستثناءات: السماح بالدعم لصغار الصيادين في نطاق المياه الإقليمية والسماح بدعم الدخل والأسعار للصيادين والمنتجات السمكية ودعم البنية التحتية للموانئ بشرط استخدام نظم إدارة الصيد " Fisheries Management Systems " وفي هذا الصدد يتعين التأكد من أن تلك الاستثناءات والشروط ستعود بالفائدة علي الدول النامية الأعضاء.

وخلال الاجتماعات المتلاحقة التي تم عقدها منذ شهر ديسمبر ٢٠٠٧ حتي أبريل ٢٠٠٨ رفضت كافة الدول النص الذي تقدم به رئيس مجموعة التفاوض واعتبرته غير متوازن ولم يعكس المقترحات لتي تقدمت بها الدول أنفاً حتي أن بعض الدول مثل اليابان والنرويج تقدموا بأوراق لمقترحات جديدة .

وبناء علي تلك الاجتماعات صدر النص المعدل في ٢٨ مايو ٢٠٠٨ يضمن كافة المقترحات التي تقدمت بها الدول وهو يعد نص لم يتم مراجعته حيث تضمن كافة أوراق العمل التي تقدمت بها الدول خلال المفاوضات. وتعد هذه ورقة العمل فنية لتوضح كافة المواقف التي تبنتها الدول خلال المفاوضات فيما يتعلق بكل مادة بما في ذلك ردود فعل الدول علي المسودة التي أعدها سابقاً.

موقف مصر المبدئي بالنسبة للنص المقترح أنه يعد خطوة للوراء حيث أنه لم يتضمن مقترحات محددة سيتم التفاوض عليها. كما أنه يحتاج إلي أعوام للوصول إلي اتفاق فيما بين الدول بشأن المواد محل التفاوض. بالإضافة إلي أنه يعد تكرار لمواقف الدول وتعليقاتها علي تلك المقترحات السابق مناقشتها.